

التعليم الدامج لذوي الإعاقة في ظل الاتفاقية الدولية وقانون حقوق ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة رقم (١١) لسنة (٢٠٢٤)

م. د. حسن محمد جاسم

hasan.jasim@uo.basrah.edu.iq

جامعة البصرة - كلية الآداب - قسم الفلسفة

م. م. بيداء داود سلمان

baydaa.daood@uobasrah.edu.iq

جامعة البصرة - كلية التربية للبنات - قسم العلوم التربوية والنفسية

المشخص:-

يهدف البحث إلى بيان ماهية التعليم الدامج وكيف تم التوصل إليها من خلال الاتفاقية الدولية وقانون رقم (١١) لسنة (٢٠٢٤). لكن قبل ذلك علينا معرفة على ماذا تنص الاتفاقية الدولية، التي نصت عليها في مادة ١٩ من خلال العيش المستقل والإدماج في المجتمع. أما قانون رقم ١١ لسنة ٢٠٢٤ تم بيان الدمج في المادة ١ - سادساً - الدمج: السياسات التي تهدف إلى تحقيق المشاركة الكاملة لذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة في شتى مجالات الحياة داخل المجتمع دون أي شكل من أشكال التمييز.

إذن التعليم الدامج هو، تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة في المدارس العادية مع أقرانهم العاديين وإعدادهم للعمل في المجتمع ، بطريقة مدرورة في جميع الأبعاد التعليمية والمنهجية والاجتماعية والسلوكية والوظيفية والتنموية والتواصل.

الكلمات المفتاحية: التعليم الدامج، ذوي الإعاقة، الاتفاقية الدولية، قانون حقوق ذوي الإعاقة رقم ١١ لسنة ٢٠٢٤.

Inclusive education for people with disabilities in light of the International Convention and the Law on the Rights of People with Disabilities and Special Needs No. (11) of 2024

Lecturer Dr. Hassan Mohammed Jassim

University of Basra - College of Arts - Department of Philosophy

Assistant Lecturer Baidaa Dawood Salman

University of Basra - College of Education for Women -

Department of Educational and Psychological Sciences

Abstract:-

The research aims to explain the nature of inclusive education and how it was reached through the international agreement. And Law No. (11) of 2024. But before that, we must know what the international agreement stipulates, which it stipulated in Article 19 through independent living and integration into society. As for Law No. 11 of 2024, integration was stated in Article 1-Sixth - Integration: Policies that aim to achieve full participation of people with disabilities and special needs in all areas of life within society without any form of discrimination.

Inclusive education is the education of people with disabilities in regular schools with their regular peers and preparing them to function in society, in a thoughtful manner in all educational, curricular, social, behavioral, functional, developmental and communication dimensions.

Keywords: Inclusive Education, People with Disabilities, International Convention, Law on the Rights of Persons with Disabilities No.11 of 2024



بيان المقدمة

المقدمة:-

يسعى هذا البحث لبيان (التعليم الدامج لذوي الإعاقة في ظل الاتفاقية الدولية وقانون حقوق ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة رقم (١١) لسنة (٢٠٢٤)) وتحديد التعليم الدامج.

لذا فقد تنوّعت روافد البحث بين كتب وبحوث تخص التعليم الدامج، ومصادر أخرى مثل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وقانون حقوق ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة رقم (١١) لسنة (٢٠٢٤) بحسب ما تتطلبه الدراسة في هذا البحث.

كما اهتم البحث أيضاً ببيان أبرز المواد التي نصت عليها الاتفاقية الدولية في مادة ١٩ من خلال العيش المستقل والإدماج في المجتمع.

أما قانون رقم ١١ لسنة ٢٠٢٤ تم بيان الدمج في المادة ١-سادسا -الدمج: السياسات التي تهدف إلى تحقيق المشاركة الكاملة لذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة في شتى مجالات الحياة داخل المجتمع دون أي شكل من أشكال التمييز.

لذا أقتضت طبيعة البحث أن يشتمل على ثلاث مباحث مهمة كانت هي المركز الأساسي للتعليم الدامج هي:

المبحث الأول: المبحث الأول: مدخل إلى التعليم الدامج.

المبحث الثاني: التعليم الدامج في ظل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

المبحث الثالث: التعليم الدامج حسب قانون حقوق ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة رقم (١١) لسنة (٢٠٢٤).

المبحث الأول

مدخل إلى التعليم الدامج

إنَّ مفهوم التعليم الدامج يعد من المواضيع المهمة في الوقت الراهن، فعند الحديث عن مفهوم التعليم الدامج أو المدمج لذوي الإعاقة، يتบรรد في الذهن العديد من التساؤلات، ومن أبرزها: ما المقصود بمفهوم التعليم الدامج، وما طرق التعليم الدامج؟ وما أسبابه؟ وما التحديات التي تواجه التعليم المدمج؟.

أولاً: مفهوم التعليم الدامج

كما هو معروف أنَّ مفهوم الدمج يشمل مساعدة الأطفال ذوي الإعاقة على التعايش مع الأطفال العاديين في الصف العادي، بشكل مؤقت أو دائم في الصف. وأيضاً يعمل على توفير فرص أفضل للتفاعل الأكاديمي والاجتماعي، وكما يؤدي إلى توسيع قاعدة الخدمات وخاصة الدمج التعليمي، وذلك من خلال تطوير المهارات المهنية وتأهيلها في ضوء قدراته وامكانياته، بحيث يصبح قادراً على العمل، والاستقلال المهني والمعيشي (ينظر: مراد، ص ١٢-١٣).

التعليم الدامج هو، تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة في المدارس العادية مع أقرانهم الأسيوبياء وإعدادهم للعمل في المجتمع، بطريقة مدرستة في جميع الأبعاد التعليمية والمنهجية والاجتماعية والسلوكية والوظيفية والتنموية والتواصل. (ينظر: عطا الله، ٢٠٢٤، ص ٦٣٨).

أو هو نمط تعليمي مرن، يمكن من خلاله تحقيق زيادة وتطوير، وتنوع الخدمات التربوية للتلاميذ من ذوي الإعاقة الخاصة لزيادة فرصة تفاعلهم الاجتماعي مع أقرانهم الأسيوبياء في الفصول العادية. (ينظر: عطا الله، ٢٠٢٤، ص ٦٣٨). ينظر أيضاً: غشier، د.س، ص ٤).

ثانياً: طرق التعليم الدامج

وي يكن تطبيق مبدأ التعليم الدامج والمساوي من خلال عدد من الأساليب من أبرزها (ينظر: محمد، ٢٠٢١، ص ١٩-٢٠):



١- توفير غرفة المصادر، وهي غرفة ذات اتساع يحقق سهولة التدريب، والحركة، وتتوسط موقع صفوف المدرسة، وتكون مزودة بأثاث ومواد تربوية، حيث يتعدد على هذه الغرفة التلميذ الذي يعاني من صعوبات تعليمية معينة في مادة معينة أو حل مشكلة تواجهه أو يتلقى فيها مساعدة خاصة من قبل أخصائيين كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

٢- توفير الخدمات المساندة للتلامذة من ذوي الإعاقة بالمدرسة العامة، بواسطة معلمين متوجلين يقومون بزيارة رات للمدارس وفق جدول منظم وذلك لتقديم خدمات التربية الخاصة.

٣- الصنف الدامج، تقديم المساعدة داخل الصنف، حيث يقوم بهذه المهمة المعلم باستشارة معلم متخصص في التربية الخاصة، وتشمل هذه المساعدة الوسائل التعليمية، أو الأجهزة التعويضية، أو إعداد برامج.

ثالثاً: أسباب التعليم الدامج (ينظر: الحسين، ص ١٣-١٤):

هناك مجموعة من الأسباب التي تجعل من التعليم الدامج القاعدة والأساس وأولوية الخيارات المطروحة، ومن أبرز تلك الأسباب ما يلي:

أولاً: كما يلاحظ أن حرمان الطلبة ذوي الإعاقة من التعليم الدامج، يتناقض جملة وتفصيل مع جوهر حقوق الإنسان والحربيات الأساسية، وبصفة خاصة، الحق في التعليم والاندماج في المجتمع والاستقلالية الفردية وحرية الاختيار واتخاذ القرار، حيث يترتب على الحرمان من التعليم تأثيرات سلبية كبيرة على المدى البعيد في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

ثانياً: كما نرى وجود العديد من الفوائد الأكاديمية والاجتماعية والتأثير الإيجابي للتعليم الدامج في الأطفال ذوي الإعاقة، وفق ما أثبتته الدراسات والأبحاث العلمية.

ثالثاً: كما يلعب التعليم الدامج دوراً بارزاً بإعداد الأطفال ذوي الإعاقة،



ليكون قادرًا على العيش بشكل مستقل بدلً من الاضطرار إلى العيش في بيئات تكرس الاعتمادية كما هو الحال في المؤسسات الإيوائية، على سبيل المثال. كما أن التعليم الدامج يساهم في تعزيز فرص الحصول على عمل، والمشاركة في المجتمع بشكل فاعل. كما يؤدي التفاعل بين الأطفال ذوي الإعاقة مع نظرائهم من غير ذوي الإعاقة إلى كسر الحواجز الاجتماعية والمواقف التمييزية على المدى الطويل والتي يمكن أن تؤدي بدورها إلى مزيد من الاندماج والمشاركة المجتمعية.

رابعًا: يعد التعليم الدامج - كما سبقت الإشارة - أقل تكلفةً من التعليم الخاص المنفصل وذلك على المدى المتوسط والطويل، نظراً لما يوفره من بيئات شمولية تستوعب الجميع وتلبي متطلباتهم، وكذلك لما يوفره التعليم الدامج من سياق إيجابي يساهم في انخراط الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل ويقلص من معدلات البطالة ويساهم في وجود البيئات الإقصائية العازلة، ثم يمنع التبعات المترتبة عليها مثل ارتفاع معدلات الجريمة وتفشي السلوكيات الاجتماعية والفردية السلبية التي تحتاج بدورها إلى موارد مالية طائلة لمعالجتها.

رابعًا. التحديات الكبرى أمام التعليم الدامج الشامل (ينظر: محمد، ٢٠٢١، ص ٨-٧. ينظر أيضًا: العنزي، ص ١٠٠، ٢٠١٩).

هناك مجموعة من الحواجز التي تتخذ أشكالاً عديدة، منها الحواجز الموقفية، والحواجز المؤسساتية، والدواجز البيئية.

أولاً: الحواجز الموقفية، التي تتعلق بالمواقف السلبية لدى بعض التلامذة، سواء كانوا من ذوي الإعاقة أو لم يكونوا، أو لدى المعلمين والمعلمات أو مدیري ومديرات المدارس أو أولياء الأمور. كما تستطيع أن تؤدي هذه المواقف أو التحيزات أو الأحكام المسبقة إلى مقاومة دمج الأشخاص وقبول الثقافة المجتمعية لعزلهم.

ثانياً: **الحواجز المؤسساتية**، تشمل السياسات القائمة والتنظيمات والهيئات والممارسات المتحيز ضد الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة والتي تعوق تطبيق النهج الدامج في الجامعات.

ثالثاً: **الحواجز البيئية**، التي ترتبط بالصعوبات المادية لبعض الطلبة في الوصول إلى البيئة التعليمية وتحدى في النهاية من فرص مشاركتهم. ومن الأمثلة على ذلك، نوع وحجم الأبواب وعدد السلالم والصوتيات في الفصول الدراسية، فضلاً عن نقص الدعم وعدم فعالية إيصال التعليم.

المبحث الثاني

التعليم الدامج في ظل الاتفاقية الدولية

نطرق في هذا المبحث إلى الاتفاقية الدولية، ولاسيما ما يخص التعليم.

تؤكد الاتفاقية على أن الأشخاص ذوي الإعاقة يجب أن يكونوا قادرين على العيش في استقلالية و المشاركة بشكل كامل في جميع جوانب الحياة ومنها التعليم الذي نصت عليه في مادة ٢٤، التي سوف نوضحها من خلال بعض المحاور: من خلال تكافؤ الفرص، وإجبار أو إلزام دول الأطراف بتنفيذها، واتخاذ إجراءات مناسبة.

أولاً: تكافؤ الفرص (ينظر: الأمم المتحدة، ٢٠٠٦، ص.٨)

وهو المحور الذي يلزم دول الأطراف بالتعليم لأشخاص ذوي الإعاقة، بدون تمييز، وعلى أساس تكافؤ الفرص، وذلك من خلال تكفل الدول الأطراف نظاماً تعليمياً جاماً لكل المستويات، وتعلماً مدى الحياة ووجهين على النحو التالي:

- التنمية الكاملة للطاقات الإنسانية، والشعور بالكرامة، وتقدير الذات، وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتنوع البشري.
- تنمية الأشخاص من خلال مواهبيهم وأبداعهم، فضلاً عن قدراتهم العقلية والبدنية، للوصول بها إلى أقصى مدى.



• تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة الفعالة في مجتمع حر.

ثانياً: تهتم دول تحرص الدول الأطراف بإعمالها هذا الحق على كفالة ما يلي:

(ينظر: الأمم المتحدة، ٢٠٠٦، ص ٨)

- عدم استبعادهم من النظام التعليمي العام على أساس الإعاقة، وأيضاً عدم استبعاد الأطفال ذوي الإعاقة من التعليم الابتدائي، أو الثانوي المجاني والإلزامي على أساس الإعاقة.

- تمكين الأشخاص من الحصول على التعليم المجاني الابتدائي والثانوي، الجيد والجامع، على قدم المساواة مع الآخرين في المجتمعات التي يعيشون فيها.

- مراعاة الاحتياجات الفردية بصورة معقولة.

- حصول الأشخاص على الدعم اللازم في نطاق نظام التعليم العام لتسهيل حصولهم على تعليم فعال.

- توفير تدابير دعم فردية فعالة في بيانات تسمح بتحقيق أقصى قدر من النمو الأكاديمي والاجتماعي، وتتفق مع هدف الإدماج الكامل.

ثالثاً: تستطيع الدول أن أشخاص ذوي الإعاقة من تعلم مهارات حياتية أو في مجال التنمية الاجتماعية لتسهيل مشاركتهم الكاملة في التعليم على قدم المساواة مع آخرين بوصفهم أعضاء في المجتمع. ولغرض تحقيق هذه الغاية، تختار وسائل مناسبة، تشمل حيّثيات عدّة، ومن أبرزها: (ينظر: الأمم المتحدة، ٢٠٠٦، ص ٨).

الحيثية الأولى: تعلم طريقة برايل وأنواع الكتابة البديلة، وطرق ووسائل وأشكال الاتصال المعززة والبديلة، ومهارات التوجيه والتنقل، وتسهيل الدعم والتوجيه عن طريق القرأن،

الحيثية الثانية:- تسهيل تعلم لغة الإشارة وتشجيع الهوية اللغوية لفئة الصم.

الخيثة الثالثة: تشير إلى توفير التعليم للمكفوفين والصم، والمكفوفين، ولا سيما الأطفال منهم، بأفضل اللغات وطرق ووسائل الاتصال للأشخاص المعينين، وفي بيئات تسمح بتحقيق أقصى قدر من النمو الأكاديمي، والاجتماعي.

رابعاً: كما تعتمد أيضاً باتخاذ التدابير المناسبة لتوظيف مدرسين، ومن أبرز هذه التدابير: مدرسوون يتقنون لغة الإشارة، طريقة برايل، فضلاً عن ذلك تدريب الأخصائيين والموظفين العاملين في كل مستويات التعليم. ويضم هذا التدريب كلاً من التوعية، واستعمال طرق ووسائل وأشكال الاتصال المعززة والبديلة والمناسبة، والتقنيات والمواد التعليمية لمساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة (ينظر: الأمم المتحدة، ٢٠٠٦، ص ٩).

خامساً: ضمن الدول - إمكانية حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على التعليم العالي العام، والتدريب المهني، وتعليم الكبار، والتعليم مدى الحياة من دون تمييز وعلى قدم المساواة مع آخرين (ينظر: الأمم المتحدة، ٢٠٠٦، ص ٨).

المبحث الثالث

التعليم الدامج حسب قانون حقوق ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة رقم (١١) لسنة (٢٠٢٤)

ننطرك في هذا المبحث إلى قانون حقوق ذوي الإعاقة، ولاسيما ما يخص التعليم الدامج، وقبل البدء بالتعليم الدامج، لابد لنا أن نعرف ما هو القانون، وما هي أبرز المصطلحات؟، لابد لنا من تحديد المصطلحات:

المادة-١-أولاً: تحل تسمية (قانون حقوق ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة) محل تسمية (قانون رعاية ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة) أينما وردت في هذا القانون (رئاسة الجمهورية، ٢٠٢٤، ص ١).

ثانياً- تحل كلمة (حقوق) محل كلمة (رعاية) أينما وجدت في هذا القانون.

أولاً: المصطلحات، هناك مجموعة من المصطلحات التي تم بيانها من خلال هذا القانون، ومن أبرزها: (رئاسة الجمهورية، ٢٠٢٤، ص ١-٢).

المادة ١- يقصد بالمصطلحات التالية لأغراض هذا القانون المعاني المبينة إزاوها:-

أولاً- ذوي الإعاقة: الشخص الذي يعاني من عاهات طويلة الأجل سواء كانت بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسية تمنعه من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين.

ثانياً- ذو الاحتياج الخاص: الشخص الذي لديه قصور في القيام بدوره ومهامه بالنسبة لنظرائه في السن والبيئة الاجتماعية والاقتصادية والطبية بما في ذلك التعليم أو الرياضة أو التكوين المهني أو العلاقات العائلية وغيرها، ويعد قصار القامة من ذوي الاحتياجات الخاصة.

خامساً- التمييز:- أي تفرقة أو استبعاد أو تقيد بسبب الإعاقة أو الاحتياج الخاص يترتب عليها الأضرار أو الغاء الاعتراف بأي من الحقوق المقررة بموجب التشريعات أو التمتع بها أو ممارستها على قدم المساواة مع الآخرين.

سادساً- الدمج: السياسات التي تهدف إلى تحقيق المشاركة الكاملة لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في شتى مجالات الحياة داخل المجتمع دون أي شكل من أشكال التمييز.

سابعاً- معلم التربية الخاصة:- وهو معلم حاصل على شهادة البكالوريوس في الأقل متخصص في التربية الخاصة يعمل في المؤسسة التعليمية يخضع لدورات في وزارة الصحة. ويقدم النصح والمشورة للطلاب والطالبات من ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في المراحل الدراسية.

مادة ١٥ ثالثاً- وزارة التربية:

وكما تناقش وزارة التربية العديد من الجوانب ومن، أبرزها: (رئاسة الجمهورية، ٢٠٢٤، ص ٨).

الجانب الأول، -تأمين تعليم رياض الأطفال والابتدائي والثانوي، بجميع أنواعه.

الجانب الثاني: كما تشرف على المؤسسات التعليمية التي تهتم بتربية وتعليم ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة.

الجانب الثالث- كما تهيء المناهج التربوية والتعليمية الخاصة بالتعريف بحقوقهم، أو التي تلبي متطلباتهم واستعدادهم وطبيعتها.

الجانب الرابع: كما تخصص وتأمين التجهيزات الأساسية ووسائل الاتصال واللغة التي تساعدهم على التعليم والتدريب مجاناً.

هـ- كما توفر أيضاً الملاكات التعليمية والفنية المؤهلة للتعامل مع التلاميذ والطلبة ومنحهم المخصصات المهنية المطلوبة ومن مرحلة الطفولة المبكرة.

بالإضافة إلى ذلك نجد هناك إضافة مجموعة من فقرات جديدة إلى البند ثالثاً من هذه المادة لتقرأ كالتالي:

الفقرة الأولى، تنص على توفير مقاعد مجانية في المدارس الأهلية لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة لمن هم من أصحاب محدودين .

الفقرة الثانية، التي تستثنى بطيء التعلم من شرط العمر عند التسجيل على أن لا يتجاوز العشر سنوات في الصف الأول الابتدائي.

الفقرة الثالثة، كما توفير المناهج الخاصة بصيغ قابلة للوصول في المدارس والمعاهد والماركز المتخصصة بطرق مختلفة.

مادة ١٥: رابعاً - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي:

أ- توفير فرص التعليم الجامعي ومتطلبات التعليم الدامج والترتيبات التيسيرية المعقولة لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة حسب قدراتهم وإمكانياتهم وتوفير وسائل الاتصال واللغة والتعلم عن بعد لتسهيل حصولهم على التعليم بالمساواة مع الآخرين.



بـ- إعداد ملاكات تعليمية متخصصة فنية ومؤهلة للعمل مع مختلف فئات ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة.

جـ- تخصيص مقددين دراسيين في كل اختصاص للقبول في الدراسات العليا لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة استثناء من شرط العمر.

اقتراح اللجنة أضافة فقرة جديدة إلى البند رابعاً من هذه المادة وتأخذ التسلسل (د) وتقرأ بالشكل الآتي:

د - توفير المنحة المجانية في الجامعات العراقية للأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة لمن هم دون خط الفقر وفق ضوابط يحددها وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

الخاتمة:-

من خلال تبع آراء (التعليم الدامج لذوي الإعاقة في ظل الاتفاقية الدولية وقانون حقوق ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (١١) لسنة (٢٠٢٤)) يمكن أن نحدد مجموعة من النقاط الأساسية:-

١- فقد عني بالتعليم الدامج نمط تعليمي مرن، يمكن من خلاله تحقيق زيادة وتطوير، وتنوع الخدمات التربوية للتلاميذ من ذوي الإعاقة الخاصة لزيادة فرصه تفاعلهم الاجتماعي مع أقرانهم.

٢- تستند طرق التعليم الدامج على (توفير غرفة المصادر، توفير الخدمات المساعدة للطلبة من ذوي الإعاقة بالمدرسة العامة، الصيف الدامج).

٣- من أبرز الصعوبات التي تواجه التعليم الدامج هي: الحواجز المواقفية، والحواجز المؤسساتية، والحواجز البيئية.

٤- أبرز ما نصت عليه الاتفاقية، هو تمكين الأشخاص من الحصول على التعليم المجاني الابتدائي والثانوي، التعليم العالي العام، والتدريب المهني، وتعليم الكبار، والتعليم مدى الحياة من دون تمييز وعلى قدم المساواة مع آخرين.

٥- كما نلاحظ أيضاً أن أبرز ما جاء به قانون حقوق ذوي الإعاقة رقم ١١ لسنة ٢٠٢٤، هو توفير مقاعد مجانية في المدارس الاهلية لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، ويستثنى بطيء التعلم من شرط العمر عند التسجيل على أن لا يتجاوز العشر سنوات في الصف الأول الابتدائي، وتوفير المناهج الخاصة بصيغ قابلة للوصول إلى المدارس والمعاهد والمراكز المتخصصة بطرق مختلفة.

قائمة المصادر

- ١- حسين، أحمد محمد، معوقات الدمج الشامل لأطفال التوحد بمدارس التعليم العام من وجهة نظر المعلمين، الجمعية المصرية للقراءة والمعروفة .٢٠٢١.
- ٢- الجمعية العامة للأمم المتحدة، اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، قرار ٦١ / ٦١١ .٢٠٠٦.
- ٣- رئاسة الجمهورية، مشروع التعديل الأول لقانون حقوق ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة رقم (١١) لسنة (٢٠٢٤).
- ٤- عط الله، عبد الله السيد(وآخرون)، ممارسات معلمي صفوف دمج ذوي الاحتياجات الخاصة للتعليم المتمايز رؤية مقترحة، مج ١٨، عدد ٤، ٢٠٢٤.
- ٥- العزzi، صالح هادي، الدمج التربوي لذوي الاحتياجات الخاصة في مدارس التعليم العام في دولة الكويت من وجهة نظر العاملين في نفس المجال، مجلة البحث العلمي في التربية، عدد ٤٤، ٢٠١٩.
- ٦- عبد النبي، فادية رزق عبدالجليل، واقع مواجهة مشكلات دمج ذوي الاحتياجات الخاصة بمدارس التعليم العام بمنطقة نجران من وجهة نظر المعلمات والمربيات وقائدات المدارس، جامعة نجران، السعودية، مج ١١، عدد ١٢، ٢٠٢٢.
- ٧- غشير، سناء سعد، استراتيجيات دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في المدارس العادلة، كلية التربية، جامعة طرابلس، د.س.
- ٨- مراد، حسام إبراهيم، متطلبات تطوير نظام دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في المدارس العادلة الحكومية، كلية التربية، جامعة دمياط، العدد ٧٣.
- ٩- محمد، زهراء هشام، التعليم الدامج والمساوي للتلامذة من ذوي الإعاقة دراسة مسحية في الأتجاهات والصعوبات، جامعة المستنصرية، ٢٠٢١.

